

ديوان البلاط السلطاني

قرار

رقم ٢٠١١/١

بشأن تحديد رسوم الدخول لموقعي

البليد وخور روري (سمهرم) الأثريين بمحافظة ظفار

استنادا إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧،

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم م وم - و/١/١/٢٧٧٣/٢٠١١ م بتاريخ ١٠/٤/١٤٣٢ هـ

الموافق ١٥/٣/٢٠١١ م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تحدد رسوم دخول موقع البليد الأثري بمحافظة ظفار على النحو الآتي :

- ١ - مركبات الدفع الرباعي والصالون : (٢) ريالان عمانيان للمرة الواحدة .
- ٢ - الحافلات الصغيرة : (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً للمرة الواحدة .
- ٣ - الحافلات المتوسطة : (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً للمرة الواحدة .
- ٤ - الحافلات الكبيرة : (١٠٠) مائة ريال عماني للمرة الواحدة .
- ٥ - السيارات الكهربائية : (٥٠٠) خمسمائة بيسة للكبار للجولة الواحدة .
و (١٠٠) مائة بيسة للصغار للجولة الواحدة .
- ٦ - القوارب الصغيرة "تجديف" : (١) ريال عماني واحد لمدة عشرين دقيقة للرحلة الواحدة .
- ٧ - القوارب الكهربائية : (١) ريال عماني واحد للرحلة الواحدة .

المادة الثانية

تحدد رسوم دخول موقع خور رورى (سمهرم) الأثرى بمحافظة ظفار على النحو الآتى :

١ - مركبات الدفع الرباعى والصالون : (٢) ريالان عمانيان للمرة الواحدة .

٢ - الحافلات الصغيرة : (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً للمرة الواحدة .

٣ - الحافلات المتوسطة : (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً للمرة الواحدة .

٤ - الحافلات الكبيرة : (١٠٠) مائة ريال عمانى للمرة الواحدة .

المادة الثالثة

يتم سداد الرسوم الواردة بالمادتين السابقتين نقدا عند شراء تذكرة الدخول .

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٨ من شعبان ١٤٣٢هـ

الموافق : ١٠ من يوليو ٢٠١١م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيدى

وزير ديوان البلاط السلطانى

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٩٤٠)

الصادرة فى ١/٨/٢٠١١م